



آليات تحديد وتقييم وتوثيق مخاطر جرائم تمويل الإرهاب

الهدف: تهدف هذه اللائحة إلى وضع آليات سنوية لتحديد وتقييم وفهم وتوثيق مخاطر تمويل الإرهاب وضمان الامتثال للأنظمة والقوانين المحلية والدولية المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب.

البند الأول: تحديد المخاطر

1. مراجعة المصادر المالية

- تحديد جميع مصادر التمويل والتحقق من صحة المعلومات المقدمة من المانحين أو المؤسسات المالية.
- التحقق من هوية المانحين والمستفيدين والتأكد من خلوهم من أي شبكات أو روابط تمويلية غير قانونية.

2. تحليل العمليات المالية

- مراقبة وتقييم جميع التحويلات المالية لضمان عدم وجود معاملات غير معتادة أو غير مبررة.
- تطبيق فحص متقدم للممولين المحتملين وتصنيفهم وفقاً لمستويات المخاطر (منخفضة، متوسطة، عالية).

البند الثاني: تقييم وفهم المخاطر

1. تحليل البيانات

- جمع وتحليل بيانات المتبرعين والمستفيدين والعمليات المالية المرتبطة بالجمعية.
- تقييم أي عوامل قد تشير إلى ارتباط تمويل محتمل بالإرهاب، مثل التحويلات المالية الضخمة أو الغير متناسبة مع العادة أو التبرعات النقدية الغير مبررة.



2. تحديث قوائم المخاطر

- تحديث سنوي لقوائم الأشخاص أو المنظمات المدرجة ضمن قوائم المخاطر الوطنية أو الدولية.
- مراجعة وتحديث أساليب تقييم المخاطر لضمان مواكبة التغيرات في البيئة القانونية والتنظيمية.

البند الثالث: توثيق المخاطر

1. تسجيل المعاملات المالية

- الاحتفاظ بسجل تفصيلي لجميع المعاملات المالية التي تقوم بها الجمعية.
- توثيق تفاصيل جميع المتبرعين والمستفيدين بما يشمل المعلومات الشخصية، مصدر الأموال، وقيمة المعاملات.

2. حفظ السجلات

- الحفاظ على جميع السجلات لمدة لا تقل عن 10 سنوات لضمان القدرة على التحقيق والتدقيق في أي وقت.
- تخزين السجلات بطريقة آمنة وسرية وفقاً للمعايير الأمنية المعتمدة.

البند الرابع: المراقبة والمراجعة

1. مراجعة سنوية

- إجراء مراجعة سنوية داخلية لجميع العمليات المالية لتحديد أي مخاطر تمويل إرهابي جديدة.
- التعاون مع الجهات الرقابية لإجراء تدقيق سنوي لضمان الامتثال الكامل.

2. إجراءات المتابعة

- في حالة اكتشاف أي نشاط مشبوه، يتم إعداد تقرير فوري وإرساله إلى وحدة التحريات المالية.
- اتخاذ الإجراءات التصحيحية والتعاون مع الجهات المعنية للتحقيق في المخاطر المحتملة.



البند الخامس: التدريب والتوعية

1. تدريب الموظفين

- تنفيذ برامج تدريب سنوية للموظفين حول آليات الكشف عن جرائم تمويل الإرهاب والتبليغ عنها.
- التأكد من إلمام جميع العاملين بسياسات وإجراءات مكافحة تمويل الإرهاب.

2. التوعية والتوجيه

- توفير مواد توعوية للموظفين والشركاء حول أهمية الامتثال لقوانين مكافحة الإرهاب.
- تعزيز ثقافة الامتثال والتعاون مع الجهات الحكومية والمصرفية.

البند السادس: التبليغ

1. الإبلاغ الفوري

- الإبلاغ الفوري عن أي نشاط مشبوه أو معاملات مالية غير عادية إلى الجهات الرقابية المعنية.
- إعداد تقارير دورية حول حالات الاشتباه وكيفية التعامل معها وتقديمها إلى الجهة المشرفة